



## السياسات الداخلية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

تهدف هذه السياسات الى التأكيد من التزام الشركة والعاملين بها بالصوابط واللوائح والمبادئ المتعلقة بمجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الواردة في :

- قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الساري
- توصيات مجموعة العمل المالي
- لائحة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن هيئة الرقابة علي التأمين للتتأكد من الالتزام التام للشركة بجميع المتطلبات النظامية والإجرائية والتتأكد من المام كافة موظفي الشركة بمحتوي هذه القواعد فهماً تاماً ومراجعة سياسات المكافحة بانتظام لضمان فعاليتها وذلك من خلال متابعة تقارير المراجعة الداخلية أو ادارة الالتزام.

يجب على كافة العاملين الاطلاع علي هذه السياسات والاجراءات الخاصة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والعمل بها.

تتضمن هذه السياسات اجراءات العناية الواجبة تجاه العملاء وحفظ السجلات والابلاغ عن العمليات غير الاعتيادية او المشتبه فيها .

### ١ - تحديد المسؤوليات:

- يعتمد مجلس الادارة برنامج مكافحة جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب والاشراف عليه وعلى مسئول الالتزام تطبيق ذلك البرنامج.
- علي الجميع مساعدة مسئول الالتزام لاداء مهامه من الطلع علي المستندات وتقارير المراجعة.
- علي مسئول الالتزام تزويد العاملين بالمستجدات في مجال غسل الاموال وتمويل الارهاب وافضل الممارسات العالمية الصادرة عن مجموعة العمل المالي.
- علي مسئول الالتزام رفع تقارير دورية لمجلس الادارة

- على ادارة المراجعة الداخلية و الالتزام مراجعة فعالية برنامج غسل الاموال وتمويل الارهاب لتواءك التغيرات المستمرة والتطور الكبير في اساليب وتقنيات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.
  - على ادارتي المراجعة الداخلية والالتزام تحديد مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب والعمل علي تجنبها و الوقاية منها بالتعاون والتنسيق مع ادارة المخاطر على ادارتي المراجعة و الالتزام تطوير هذه السياسة ومتابعة التقارير باي انشطة غير عاديه وتعزيز التعاون مع وحدة التحريات المالية .
  - توفير البيانات الخاصة بالعملاء والتحقق منها والاحفاظ بها .
  - على ادارتي المراجعة و الالتزام وضع الخطط التدريبية لجميع موظفي الشركة تجاه مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب .
  - على ادارة التقنية حماية الموقع الالكتروني للشركة ونظامها التقني .
- 2 - يجب توخي النزاهة والكفاءة عند اختيار الكوادر البشرية وتدريبهم وتنوير اعضاء مجلس الادارة بالمستجدات والتطورات المستخدمة في ارتكاب جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب .
- 3 - على ادارة الالتزام التأكد والتحقق من الالتزام داخل الشركة والابلاغ عن العمليات المشبوهة ومراجعة التقارير الخاصة بالعمليات غير العاديه والاطلاع على كافة بيانات الشركة .
- 4 - الكشف عن العمليات المشبوهة وحالتها لوحدة التحريات المالية وفق نموذج الابلاغ مع المستندات المؤيدة للاشتباه .
- 5 - حفظ السجلات والمستندات وفق ما تحدده ضوابط الشركة ولائحة هيئة الرقابة على التامين .
- 6 - تقييم درجة مخاطر العملاء في الدول التي لا تطبق او تطبق بشكل غير كافي توصيات مجموعة العمل المالي ، والأشخاص ذوي النفوذ والهيئات والمنظمات الخيرية الغير هادفة للربح .
- 7 - اخذ موافقة مجلس الادارة عند بداية التعامل مع الاشخاص ذوي النفوذ او الممثلين لاشخاص ذوي نفوذ .

8 - عند التعامل مع الهيئات والمنظمات الغير هادفة للربح يجب التاكد من حصولها على تصديق رسمي وان يتم تصنيفها ضمن العملاء ذوي المخاطر العالية وتعزيز اجراءات العناية المشددة عليها.

9 - يتم تطبيق هذه السياسات علي جميع فروع الشركة داخل السودان وخارجها ان وجدت مالم تكن تلك الفروع الخارجية في دول تطبق توصيات مجموعة العمل المالي بصورة اكثر صرامة وفاعلاية .

#### 10 - العقوبات:

تجنبا لاي عقوبات قد تطال الشركة علي ادارة الالتزام والمراجعة الالتزام التام بالمتطلبات اعلاه .

تسرى هذه السياسة من تاريخ التوقيع عليها.

صدر تحت توقيعي في اليوم .....الجمعة..... من شهر .....سبتمبر..... لسنة .....2014م .

رئيس مجلس الادارة

